

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٥٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠١٤.

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تعد المقررات التي يحملها مجلس الكلية في الجامعات الحكومية السورية لطلاب المعاهد الأوائل المقبولين في السنة الثانية في الكلية المقابلة لاختصاصهم مقررات إدارية لمدة عام واحد.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٢/٦/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي